

## حكم بيع التقسيط,الشيخ المحدث: عبد الله السعد

عبد الله السعد

نعم طبعا بعض اهل العلم يعني منع من بيع التقسيط منع الزيادة يقول بيع التقسيط جائز لكن بشرط ان يكون بنفس الثمن الذي يبيعه به حالا - [00:00:00](#)

يقول مثلا هذه السيارة بمائة الف. قال واحد انا بشرتيها منك لكن ليس عندي ثمن. السيارة الان ان شاء الله ارجو بعد سنة ان يكون عندي ثمنها فقال خلاص هي من نصيبك سواء اعطيتني المئة الف الان او اعطيتني المئة الف بعد سنة هذا طبعا بالاتفاق انه جائز ليس فيه خلاف - [00:00:18](#)

الذي بعض اهل العلم خالف هو عندما يقول اذا كان بعد سنة فنبيعك هذه السيارة بمائة وعشرين الف فقال هذا لا يجوز. وطبعا الصواب ان هذا جائز فالصواب ان هذا جائز ويدل على جواز هذا ما جاء في القرآن العظيم وما جاء ايضا في السنة النبوية في القرآن - [00:00:43](#)

يا ايها الذين امنوا اذا تدینتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه. نعم فالله عز وجل اطلق ولم يقييد. قال الى اجل مسمى فاكتبوه. المهم امر بالكتابة نعم فهذا الدين لاجل مسمى يعني يدخل فيها البيع سواء يدخل فيها البيع عندما يكون هذا البيع ماذا - [00:01:12](#) يكون البيع هذا الثمن مؤجل بعد سنة بعد سنتين بعد عشر على حسب ما يحصل الاتفاق عليه بين البائع - [00:01:41](#)